

ولا تسرى أحكام هذا الاتفاق على المدفوعات الخاصة برسوم المرور في نزارة السويس والتي يتعين الاستمرار في تسديدها بالعملات الحرة ، خارج الحسابات الوارد ذكرها في المادة الثالثة ، وفقا لتعليمات رقابة التقدّسارية في الجمهورية العربية المتحدة .

(مادة ٢)

تعتبر المدفوعات التالية مدفوعات جارية :

(١) المدفوعات الخاصة بالسلع المبادلة بين البلدين وكافة المصاروفات المتعلقة بها مثل التأمين والتلوّن وغير ذلك من النفقات الفرعية .

(٢) المدفوعات الخاصة بالتجارة العابرة (الترانزيت) .

(٣) المصاروفات والعمولات المصرفية وغيرها .

(٤) نفقات السفارات والقنصليات التابعة للبلدين .

(٥) الم Hutchals القنصلية .

(٦) النفقات المتعلقة بالمثلين الحكوميين والتجاريين وغير ذلك من هيئات التبديل والوفود للبلدين .

(٧) النفقات الخاصة بالنشاط الاجتماعي والثقافي : الأسواق والمعارض وإقامة المباريات الرياضية والخلفات الفنية وغير ذلك من أوجه النشاط المماثلة .

(٨) نفقات الأفلام والكتب والنشرات الدورية .

(٩) نفقات السفر والإعارات وتشمل نفقات الطلبة ومن يجري تدريسيهم .

(١٠) الرسوم والإتاوات المستحقة على براءات الاختراع والعلامات التجارية والتراثيين وحقوق المؤلفين وغيرها من الحقوق المماثلة .

(١١) أقساط التأمين وإعادة التأمين والتعويضات الخاصة بها .

(١٢) المرتبات والأجور والمعاشات والمكافآت والأتعاب .

(١٣) التسويات النورية لهيئات البريد والبرق والتليفون .

(١٤) مصاريف إصلاح السفن ونفقاتها ومصاريف التقليل والتمويلات العادية للسفن .

(١٥) رسوم المواني .

(١٦) الدخل الصافى الناتج من النقل الجوى ووسائل النقل الأخرى

(١٧) المدفوعات الناجمة عن التعاون العلمي والفنى : تدريب المواطنين وإيفاد الخبراء .

(١٨) الرسوم القضائية والضرائب والغرامات والمصاريف الأخرى المتعلقة بها .

(١٩) المدفوعات الأخرى التي يتم الاتفاق عليها بين البنك المركزي المصرى والبنك الوطنى للجمهورية رومانيا الاشتراكية .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٥٢ لسنة ١٩٦٧

بشأن الموافقة على اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في بوخارست بتاريخ ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢٥ من الدستور :

وعلى موافقة مجلس الأمة :

قرر :

مادة وحيدة — ووفق على اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في بوخارست بتاريخ ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق بما

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٦ (٢ فبراير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

اتفاق دفع طويل الأجل

بين

حكومة الجمهورية العربية المتحدة

وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية استهدافاً لتسهيل وتنظيم المدفوعات المباشرة بين البلدين على أساس من المساواة والتنمية المتبادلة ، قد اتفقا على ما يلى :

(مادة ١)

تم المدفوعات البحرية ، الوارد ذكرها في المادة الثانية من هذا الاتفاق التي يؤدىها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون في الجمهورية العربية المتحدة والأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المقيمين في جمهورية رومانيا الاشتراكية طبقاً لنصوص هذا الاتفاق فوق نطاق القوانين واللوائح المعمول بها في البلدين .

ولايجوز لأى من الطرفين أن يفرض قيوداً أو حظرات في هذا النصوص ما لم يكن هذا المطرور أو تلك القيود مفروضة على البلاد الأخرى .

(مادة ٨)

يموز بعد موافقة السلطات المختصة في كلا البلدين ، إجراء تحويلات إلى ومن الحسابات المفتوحة بموجب المادة الثالثة من هذا الاتفاق ، من وإلى حسابات تكون مفتوحة بموجب اتفاق دفع بين أي من الطرفين المتعاقدين وبلد ثالث .

(مادة ٩)

يتم تنفيذ العقود التي تبرم خلال سريان هذا الاتفاق وفقاً لأحكامه حتى بعد انتهاء العمل به .

(مادة ١٠)

عند انتهاء العمل بهذا الاتفاق ، تسد الأرصدة التي قد تكون قائمة في الحسابات المشار إليها في المادة الثالثة بتوريد المبلغ المتفق عليها وبنجاحه مدفوعات جارية وفقاً لأحكام هذا الاتفاق . ويُسدِّد الطرف المدين الرصيد الذي قد يتبقى ، بعد اقصاء ستة أشهر من تاريخ نهاية العمل بهذا الاتفاق بناء على طلب الطرف الدائن . بالبنوك الاسترالية الحرة أو بإحدى العملات الحرة .

(مادة ١١)

يوضع البنك المركزي المصري والبنك الوطني لمصر ورومانيا الاشتراكية بالاتفاق فيما بينهما ، الترتيبات الفنية اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق .

(مادة ١٢)

يجوز بموافقة الطرفين المتعاقدين إجراء تعديلات أو إضافات إلى هذا الاتفاق على أن يكون ذلك كتابة .

(مادة ١٣)

يعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٧٧ حتى ٢١ ديسمبر سنة ١٩٧٠ وبخضع للتصديق في أقرب وقت ممكن ، ويُسرى بصفة نهائية من تاريخ تبادل وثائق التصديق .

(مادة ١٤)

تجدد هذا الاتفاق تلقائياً لمدة أخرى كل سنتها سنة واحدة مالم يتم أي من الطرفين المتعاقدين بإخطار الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهاءه وذلك قبل نهاية الاتفاق بستين يوماً .

وأثناء ما تقدم وقع الندوة المنفوضان بما لديهما من سلطة منحولة من حكومتهما على هذا الاتفاق .

أبرم ووقع في بوخارست في اليوم الرابع عشر من شهر نوفمبر من سنة ١٩٦٦ من سنتين بالإنجليزية كل منهما رسماً .

عن حكومة

جمهورية العربية المتحدة

المهندس / يحيى طه

(مادة ٣)

تم المدفوعات الخارجية الوارد ذكرها في المادة الثانية من هذا الاتفاق في الجمهورية العربية المتحدة عن طريق البنك المركزي المصري وفي جمهورية رومانيا الاشتراكية عن طريق البنك الوطني لمصر ورومانيا الاشتراكية .

ولهذا الغرض يفتح كل من البنك المركزي المصري ، بصفته نائباً عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة والبنك الوطني لمصر ورومانيا الاشتراكية بصفته نائباً عن حكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية حساب مقاصة بالبنوك الاسترالية باسم البنك الآخر لاختص به عليه غواص أو مصاريف .

وتعامل المدفوعات التي تم بين البلدين عن طريق هذين الحسابين معاملة المدفوعات بالعملات الحرة من جميع الوجوه .

(مادة ٤)

توخي التيسير استقرار المدفوعات عن طريق الحسابين المذكورينهما بالمادة السابقة يمنع كل من البنك المركزي المصري والبنك الوطني لمصر ورومانيا الاشتراكية كل منها الآخر تسليمات ألمانية في حدود ٢٠٠٠ جل (مليونان من البنوك الاسترالية) .

وفي حالة التجاوز عن حد التسليمات الألمانية أتف الذكر ، يقوم البنك المدين بناء على طلب البنك الدائن بتسديد هذا التجاوز خلال ثلاثة أيام بالبنوك الاسترالية الحرة أو بأية عملية حرة أخرى .

(مادة ٥)

تقوم جميع العقود والفوائير المتعلقة بالتبادل التجاري بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية رومانيا الاشتراكية وكذلك استناداً إلى واسع الدفع بين البلدين بالبنوك الإسترالية .

(مادة ٦)

في حالة تغير سعر تبادل الجنيه الإسترليني بالنسبة للذهب (الذي يبلغ في الوقت الحاضر : الجنيه الإسترليني = ٢,٤٨٨٢٨ جرام ذهب صالح) يتم تعديل أرصدة الحسابات المفتوحة بالبنوك الإسترالية المشار إليها في المادة الثالثة من هذا الاتفاق ، في تاريخ التغير ، بنفس النسبة وذلك حتى تظل قيمة هذه الأرصدة بالنسبة للنوع كما كانت .

ويتم تعديل حد المديونية المشار إليها في المادة الرابعة بنفس الطريقة .

(مادة ٧)

في تاريخ بدء سريان هذا الاتفاق ينهي العمل باتفاق الدفع المبرم في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٢ بين حكومة مصر وحكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة رومانيا الاشتراكية وكذلك بالنسبة لجميع التعديلات والملحقات الخاصة به .

وتسجيل تلقائياً أرصدة حساب المقاصة المفتوحة طبقاً لنص المادة الثالثة من اتفاق الدفع القديم المبرم في ١٥ أكتوبر ١٩٦٢ وأملاكه المستحقة طبقاً للعقود المرتبة بموجبه ، في حسابات المقاصة بالديون المفتوحة طبقاً لنص الاتفاق الحالى .

الى تتحت بالشخصية المعنوية المستقلة من ناحية وبين الوزارات والمؤسسات والمصالح في الجمهورية العربية المتحدة من ناحية أخرى بنفس نسبة التغير بحيث تظل القيمة الذهبية لهذا الجزء من المقدود كما كانت عليه قبل التغير.

ويعتبر هذا الكتاب جزءا لا يتجزأ من اتفاق الدفع طويل الأجل الموقع اليوم بين حكومتي بلدينا».

وأشرف بأن أؤيد أن ما تقدم يعبر تماما عن اتفاق عليه يتنا
ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

رئيس الوفد التجارى

لجمهورية العربية المتحدة

حسين خالد حدى

إلى السيد المهندس إمبل فويكى

رئيس الوفد التجارى

لجمهورية رومانيا الاشتراكية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥٥٢ لسنة ١٩٦٧ الصادر في ٢ فبراير سنة ١٩٦٧ بالموافقة على اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في بوخارست بتاريخ ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية؛

فرو:

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في بوخارست في ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية ويحمل به اعتبارا من ١٩٦٧/٨/٣٠

تحيزيا في ٢ جادى الآئنة سنة ١٣٨٧ (٦ سبتمبر ١٩٦٧)

محمود رياض

بوخارست في ١٤ فبراير ١٩٦٦

سيادة رئيس الوفد

بالإشارة إلى المادة السادسة من اتفاق الدفع طويل الأجل الموقع بين حكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة، أشرف بأن أؤيد فيما يلي ماتم التفاهم عليه خلال المباحثات.

في حالة تغير سعر تبادل الجنيه الإسترليني بالنسبة للذهب وهو حاليا (جنيه إسترليني = ٢,٤٨٨٢٨ جرام ذهب صاف) يتم تعديل قيمة العقود القائمة المبرمة بين مؤسسات التجارة الخارجية في جمهورية رومانيا الاشتراكية التي تتحت بالشخصية المعنوية المستقلة من ناحية وبين الوزارات والمؤسسات والمصالح في الجمهورية العربية المتحدة من ناحية أخرى بنفس نسبة التغير بحيث تظل القيمة الذهبية لهذا الجزء من المقدود كما كانت عليه قبل التغير.

ويعتبر هذا الكتاب جزءا لا يتجزأ من اتفاق الدفع طويل الأجل الموقع اليوم بين حكومتي بلدانا.

وأكون متينا إذا ما نفضلتم سيادتكم بتأييد ما تقدم.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

الملخص

مهندس / إمبل فويكى

إلى السيد / حسين خالد حدى

رئيس الوفد التجارى

لجمهورية العربية المتحدة

بوخارست في ١٤ نوفمبر ١٩٦٦

سيادة رئيس الوفد

أشرف بإسمكم أنني تسلمت كتابكم اليوم ونصه كالتالي :

«بالإشارة إلى المادة السادسة من اتفاق الدفع طويل الأجل الموقع بين حكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة أشرف بأن أؤيد فيما يلي ماتم التفاهم عليه خلال المباحثات :

في حالة تغير سعر تبادل الجنيه الإسترليني بالنسبة للذهب (وهو حاليا (جنيه إسترليني = ٢,٤٨٨٢٨ جرام ذهب صاف) يتم تعديل قيمة العقود القائمة المبرمة بين مؤسسات التجارة الخارجية في جمهورية رومانيا الاشتراكية